

# تعديل في ضوابط النقد الأجنبي المتعلقة بسعر الصرف

التاريخ: 5 / شعبان/1433هـ

الموافق 24 / يونيو/2012م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء  
منشور إدارة السياسات رقم(11/2012)

عنوان إلى كافة الصرافات المعتمدة

الموضوع: تعديل في ضوابط النقد الأجنبي المتعلقة بسعر الصرف

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد الأجنبي لسنة 1999م تعديل لسنة 2003م و بالإشارة إلى كتيب ضوابط وتوجيهات إدارة السياسات لشركات الصرافة للعام 2011 وفي إطار المراجعة المستمرة للضوابط والإجراءات المتعلقة بعمليات النقد الأجنبي، و من أجل استقرار سوق النقد الأجنبي ، فقد تقرر الآتي:-

إلغاء البند ثامناً المتعلق بسعر التأشيري و الوارد بكتيب ضوابط و توجيهات إدارة السياسات لشركات الصرافة للعام 2011 والاستعاضة عنه بالبند التالي:

ثامناً : موجهات سعر الصرف:

1. الاستمرار بالعمل بنظام سعر الصرف المرن المدار.

2. يقوم البنك المركزي بحساب و نشر السعر التأشيري للدولار الأمريكي يومياً و سيكون هناك نطاقاً يحدده البنك المركزي من فترة لأخرى حول سعر التأشيري لأغراض إدارة سعر الصرف.

3. يتم تعديل النطاق حول السعر التأشيري من  $\pm 3\%$  إلى  $\pm 4\%$  اعتباراً من تاريخ هذا المنشور.

4. تقوم الصرافات بتحديد و إعلان أسعارها في مدى النطاق المذكور في (3) أعلاه، ويسمح لها بتغيير أسعارها أثناء اليوم على أن يتم اخطار البنك المركزي في هذه الحالة.

5. على الصرافات موافاة بنك السودان المركزي- إدارة السياسات - ببيان يومي يوضح أسعار صرف العملات الأجنبية عبر نظام الرواجع الالكترونية مع توضيح أي تعديلات قد تطرأ على اسعار الصرف لديها خلال اليوم.
6. تطبيق حافز على كافة مشتريات النقد الأجنبي (تحويلات السودانيين العاملين بالخارج، والمبالغ المشتراء من البنك المركزي والمشتريات الأخرى) وكذلك يطبق على كافة مبيعات النقد الأجنبي (كل الإستخدامات بما فيها المبالغ المباعة للبنك المركزي).
7. سيتم تحديد الحافز من فترة لآخر بواسطة بنك السودان المركزي (حالياً تحدد بنسبة 15 % )
8. يتم تعديل الهامش بين سعر الشراء وسعر البيع إلى 0.5 % من سعر الشراء كحد أقصى بالصرافات بدلاً عن 0.4 %
9. سيتم نشر التغيرات يومياً في كل من سعر البنك المركزي، الحافز والسعر التأشيري بالإضافة إلى أسعار المصارف التجارية و الصرافات بالموقع الالكتروني لبنك السودان المركزي بشبكة الانترنت.
10. على الصرافات إعلان أسعار الشراء وأسعار البيع في اللوحات المخصصة لذلك في مكان بارز على أن تكون متضمنة الحافز (ينشر السعر مضافاً إليه الحافز).
11. تظل بقية الضوابط المتعلقة بسعر الصرف الواردة في كتيب ضوابط و توجيهات إدارة السياسات لشركات الصرافة للعام 2011 كما هي دون تعديل .
12. يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعيممه على كافة فروعكم العاملة بالسودان.

ع/ بنك السودان المركزي

خالدة عثمان يس

حامد جبريل حامد النور

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

